

منه الجيفة او البول ط قوله في الجربة بالفتح اسم للمرة من الجري اي الد  
 فحة الواحدة واما بالكسر فذكر في القاموس انها مصدر وهو غير منا  
 سب هنالان الاثر يظهر في العين لا في الحدث فافهم قوله ظاهره  
 يعلم الجيفة وغيرها اي ظاهر اطلاق الم الجاسة كغيره من المتون وهذا  
 يفتن عنه ما قبله فالاولي حذف والاقتصار على ما بعده قوله وهو ما رجم  
 الكمال في وايدته تليذه العلامة ابن امير حاج في الحلية وكذا ايده سيدي  
 عبدالغني بما في عمدة المفتي من ان الماء الجاري يظهر بعضه بعضا وبما في  
 الفتح وغيره من ان الماء الجس اذا دخل على ماء الحوض الكبير ولا يخرج  
 ولو كان غالبا على ماء الحوضي قال فالجاري بالاولي وتمامه في مخرجه قوله  
 وقيل في الاول قول اي يوسن وهذا قولها كما في السراج ومشي عليه في المية  
 وقواه شارحها الحلبي واجاب عما في الفتح وفي البراءة الاوجه وهو المذكور  
 في التراكيب ومجده صاحب الهداية في التجنيس للتيقن بوجود الجاسة  
 فيه بخلاف غير المرتبة لانه اذا لم يظهر اثرها علم ان الماء ذهب بعينها  
 وايدته العلامة توح افندي واعترض على ما في النهر واطال الكلام  
 واوضح المرام والحاصل انها قولان مصححان ثنائيهما الحوط كما قال الش  
 قال في المية وعلي هذا ماء المطر اذا جري في الميزاب وعلي السطح عذ  
 رات فالماء طاهر وان كانت العذرة عند الميزاب او كان الماء كله او  
 نصفه او اكثره يلقي العذرة فهو نجس والافطام هو وعلي ما رجم  
 الكمال قال في الحلية ينبغي ان لا يعتبر في مسئلة السطح سوي تغير احد  
 الاوصاف او قول وعلي هذا الخلاف ما في ديارنا من انهار المساقط  
 التي تجري بالنجاسات وترسب فيها لكنها في النهار يظهر فيها اثر  
 النجاسة وتتغير ولا كلام في نجاستها واما في الليل فانه يزول تغيرها  
 تجري فيها الخلال المذكور لجريان الماء فيها فوق النجاسة قال في خزائن  
 الفتاوي ولو كان جميع بطن النهر نجسا فان كان الماء كثيرا لا يري ما تحته  
 فهو طاهر والافلا وفي المتن قال بعض المتأخرين الماء طاهر وان قل

اذا كان جاريا هو تنسيبهم قد اعتيد في بلادنا الغناء زبل الدواب  
 في مجاري الماء الى البيوت لسد خل تلك المجاري المسماة بالقساطل فيرسب  
 فيها الزبل ويحجب الماء فوقها فهذه مسئلة الجيفة في ذلك اخرج عظيم  
 اذا قلنا بالنجاسة والخرج مدفوع بالنقص وقد تعرض هذه المسئلة العلامة  
 الشيخ عبدالرحمن الهادي مفتي دمشق في كتاب هديه ابن العواد واستأنس  
 لها بعض فروع وبالعادة المشهورة من ان المشقة تجلب التيسير  
 وما فرغوا عليها كما ذكره في الاشياء وقد اطال الكلام سيدي عبدالغني  
 النابلسي في شرحه على هذه المسئلة بما حاصله انه اذا ركب الزبل في القضا  
 ط ولم يظهر اثره فالما طاهر واذا وصل الى الحياض في البيوت متغيرا  
 ونزل في حوض صغيرا وكبير فهو نجس وان زال تغيره بنفسه لان الماء  
 النجس لا يظهر بتغيره بنفسه اذا جري بعد ذلك بماء صاف فان جري  
 يظهر فاذا انقطع الجريان بعد ذلك فان كان الحوض صغيرا والزبل  
 راسب في اسفله نجس مالم يصر الزبل حواءة وهي الطين الاسود فانه  
 اذا جري بعد ذلك بماء صاف نفي انقطع النجس وهذا كله بناء على نجاسة  
 الزبل عندنا وعن زفر دونه مايوكلمه طاهر وفي المتن بالعين المجردة  
 الاروانة كلها نجسة الاروانة عن محمد انها طاهرة للبلوي وفي هذه  
 الرواية توسعة لارباب الدواب قلما ييلمرون عن التلطيح بالاروانة  
 والاختلاف تحفظ هذه الرواية اه كلام المبني واذا قلنا بذلك هنا لا يبعد  
 لان الضرورة داعية الى ذلك كما استقر بقول محمد بطهارة الماء المستعمل  
 للضرورة وعوض ذلك وفي شرح العباب لابن حجر بناء على قول الامام الشافعي  
 اذا ضاقت الامور اتسع له لا يبرن تغير النهر الشام بما فيها من الزبل ولو قليلة  
 لانه لا يمكن جريها المضطر اليه الناس الا به او وظاهر ان المعنى عند  
 عنده اثر الزبل لاعبسه اه ما في شرح الهدية لمخضما ومما اقول ولا  
 يخفى ان الضرورة داعية الى العفو عن العين ايضا فان كثيرا من المحلات  
 البعيدة عن الماء في بلادنا يكون ماؤها قليلا وفي اغلب الاوقات يستحب